تقرير عن الإجراءات الإسرائيلية تجاه الأونروا وخصوصًا في القدس، وسبل مواجهتها

أ. أنور حمام

وكيل دائرة شؤون اللاجئين – منظمة التحرير الفلسطينية.

المقدمة

شكّل التحالف الحكومي القائم في إسرائيل اليوم، والذي يجد تعبيراته الحقيقية في وجود غلاة المستوطنين المتطرفين داخل هذا التحالف، وخصوصًا وجود وزير المالية سموتريتش ووزير الأمن الداخلي بن غفير، هذه الحكومة تجاوزت المفهوم التقليدي الذي اعتادت عليه الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة حول إدارة الصراع، وتقليص الصراع (حباس، 2021، ص 76)، لتعتمد على مقاربة جديدة وفهم جديد محفوف بمجازفة تاريخية عبر تبنّيها مقولة حسم الصراع (غانم، 2923، ص: 17)، من خلال محاولة الإجهاز التام على القضية الوطنية الفلسطينية **أولًا**، ومحاولة وأد فكرة الدولة الفلسطينية المستقلة وتقرير المصير، **ثانيًا** عن طريق الاستهداف المباشر لأعمدة هذه القضية وملفاتها الكبرى (القدس، اللاجئين، الحدود)، وهذا ما يحدث فعليًّا من هجوم على القدس والمحاولات المحمومة لتعزيز الاستيطان والتهويد، والقضم التدريجي للأماكن الدينية والتاريخية ومحاولات التقسيم

الزماني والمكاني، وجعل الحياة بيئة طاردة للفلسطيني عبر تضييق الخناق في كل المجالات ورفع مستوى القمع والاستهداف، وكذلك الأمر فيما يخص الحدود وخصوصًا الشرقية منها من مسافر يطا جنوبًا، مرورًا ببرية القدس وأريحا والأغوار الوسطى والشمالية، والسعي لتصفية الوجود الفلسطيني، عبر استهداف غير مسبوق للتجمعات البدوية باعتبارها جزءًا من حراسة الأرض.

أما المستوى **الثالث** من الهجوم الإسرائيلي فتركز على قضية اللاجئين، عبر الهجوم المتزامن على المخيمات واللاجئين والأونروا في ذات الوقت، وهذا الهجوم يتّخذ أشكالًا متعددة، من حيث التدمير والابادة والإجراءات في محاولة لخنق الأونروا لإعادة تعريف اللاجئ الفلسطيني والذي، حسب التقديرات الأمريكية، لم يتبقَّ على قيد الحياة من أصل العدد الإجمالي للاجئين الفلسطينيين منذ العام 1948، والمقدر عددهم حينها بما يزيد على (950,000)، سوى عشرات الآلاف»، وفي وجهة نظر الإدارة الأمريكية في عهد ترامب «فإن هؤلاء الأحياء هم فقط من يحق لهم التمتع بوضع اللاجئ» (سليمان، 2018، ص: 8).

تسعى هذه الورقة لتسليط الضوء على الإجراءات الإسرائيلية بحق الأونروا وتحديدًا في القدس، ولما لهذا الأمر من دلالات على المستوى السياسي والقانوني والخدماتي، وبالتالي ستحاول هذه الورقة الإجابة على سؤال مركزي فيما يتعلق بالإجراءات الإسرائيلية وما إذا كانت تكتيكية أم إستراتيجية، وهل الحكومة الإسرائيلية تميل إلى تصعيد الإجراءات التدريجية أم إصدار قانون مرة واحدة من أجل الإنهاء الكامل لعمل الأونروا.

نشأة الأونروا وعلاقتها بحقوق اللاجئين الفلسطينيين

تم تأسيس وكالة الأونروا بموجب القرار رقم 302 الصادر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة بتاريخ 8 كانون الأول / ديسمبر 1949، وبدأت الوكالة أعمالها في أيار / مايو من عام 1950 (الأونروا، 2007، ص: 4) بهدف تقديم الإغاثة المباشرة والتشغيل للاجئين

الفلسطينيين، الذين طُردوا من ديارهم وأراضيهم وخسروا ممتلكاتهم من فلسطين التاريخية، جراء النكبة الفلسطينية 1948.

أكـدت المادة (5) من القرار 302 الدورة (4) عـلى «عدم الإخلال بأحكام المادة 11 من القـرار 194، الذي يثبت حق العـودة والتعويض للاجئين الفلسـطينيين، كما تؤكد الأمم المتحدة سـنويًّا منذ العام 1949 على حق العودة والتعويـض، وعلى القرار 302، بما لا يدع مجالًا للشك أن إنشاء الأونروا وخدماتها للاجئين الفلسطينيين لا يعني، مطلقًا، التنازل عن حق العودة والتعويض.

يدعو القرار 194 إلى تطبيق حق العودة باعتباره جزءًا أساسيًّا وأصيلًا من القانون الدولي، وإلى عودة اللاجئين في أول فرصة ممكنة، بعد توقف القتال في العام 1948 وتوقيع اتفاقيات الهدنة عام 1949، لذا يعتبر منع «إسرائيل» عودة اللاجئين» بالقوة ضمنًا عملًا عدوانيًّا (أبو سـتة، 1999، ص: 23)، وكما نص القرار على إقامة لجنة التوفيق الدولية UNCCP، وهي لجنة خاصة باللاجئين الفلسطينيين تابعة للأمم المتحدة، مهمتها «تسهيل إعادة اللاجئين إلى وطنهـم وتوطينهم من جديد وإعادة تأهيلهم اقتصاديًّا واجتماعيًّا، ودفع التعويضات لهم»، وفي عـام 1951 طالبت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة التوفيق الدولية بصفة خاصة بأن تحمي حقوق وممتلكات ومصالح اللاجئين (بديل، 2009، ص: 49).

منذ أن بدأت الأونـروا عملياتها تعتبر لاعبًا مركزيًا وأساسـيًّا في رعاية وحماية وإغاثة اللاجئين الفلسـطينيين والذين يشـكلون قرابة 5,9 مليون لاجئ فلسـطيني مسـجل في سجلات الأونروا الرسـمية (موقع الأونروا، 2024) وموزعين على مناطق وأقاليم عملها الخمس (الأردن ولبنان وسـوريا وقطاع غزة والضفة الغربية – بما يشـمل القدس)، لكن ونتيجة لعدم تسوية قضية اللاجئين الفلسطينيين، واستمرار وجودهم وحاجتهم للمساعدة حتى اليـوم، تجدد الجمعية العامة ولاية الأونروا دوريًّـا. وتتميز الأونروا عن باقي أجهزة الأمم المتحدة بخاصية فريدة، إذ تسـتمد مرجعيتها وشرعيتها وهيكليتها الإدارية والرقابية

من قرارات الجمعية العامة، تحت نفوذ الأمين العام، في حين تأتي ميزانيتها من تبرعات الدول الأعضاء الطوعية المباشرة لها، ما وفّر لها الحصانة والحماية من هجمات إسرائيل وأنصارها، وثبّت ديمومتها حتى الآن.

تعرضت الأونروا لعديد المحاولات والضغوط من قبل إسرائيل، منذ تأسيسها ولغاية اليوم من أجل جعلها تلعب أدوارًا خارج نطاق تفويضها، وخصوصًا محاولة استخدامها كأداة في عملية إدماج اللاجئين في المجتمعات المحلية للدول المضيفة وصولًا إلى توطينهم، وتعاظمت هذه الحملة مع صعود دونالد ترامب للحكم في الولايات المتحدة الأمريكية وإعلانه في 16 / 1 / 2018 عن تجميد تمويل الأونروا (سليمان، 2018، ص: 18)، وتصدير الاتهامات بحق الأونروا والادّعاء بأنها منظمة فاسدة وغير كفوءة، المحاولات فشلت، لأن الانتماء والحقوق والهوية والثقافة جزء من الضمير الجمعي الفلسطيني الذي ظلَّ حاضرًا وفاعلًا في أوساط اللاجئين في المخيمات والشتات.

الموقف الإسرائيلي من قضية اللاجئين والأونروا

منذ البداية، اتسمت العلاقة ما بين إسرائيل والأونروا بالتعقيد والتوتر المستمر، وعادة ما وصفت هذه العلاقة بأنها علاقة معقدة مركبة وشائكة، الأمر الذي جعل من الضرورة بمكان الإضاءة المباشرة على الموقف الإسرائيلي من جوانبه المتعددة من أجل الوصول إلى فهم حقيقي وعميق لحجم الهجمة الإسرائيلية على هذه المؤسسة الأممية والمحاولات الدائمة للتحريض عليها والبحث الدائم عن مقاربات يمكن أن تنهي عملها أو تقلص تفويضها وصلاحياتها ودورها.

الموقف الإسرائيلي من قضية اللاجئين

منذ عام 1948، استند الموقف الإسرائيلي من قضية اللاجئين على عدة مسلمات هي:

1) **عدم الاعتراف بالمسؤولية عن تهجير وطرد اللاجئين قسريًّا**، وعدم القبول بحقوق

اللاجئين في العــودة إلى بيوتهم وأراضيهــم ومصادر رزقهم، وعــدم الموافقة على اســتعادة ممتلكاتهم، وبالتالي فإن رؤية إسرائيل لحل قضية اللاجئين تستند إلى حلول تُبنى على التوطين والدمج وليس العودة، وفي أي مفاوضات تُجرى بشأن اللاجئين، اعتادت إسرائيــل على إحداث عمليــة ربط بين اللاجئــين وممتلكاتهم واللاجئين اليهــود من الدول العربية وممتلكاتهم، وحل الأمــر بالتعويض التبادلي، وباعتقادها أن اللاجئين اليهود بالدول العربية حلّ محلهم لاجئون فلســطينيون، وهذه العملية التبادلية حدثــت في بقاع كثيرة من العالم، وبهذا تكــون إسرائيل رافضة لأي نقاش حول مســؤوليتها إزاء اللاجئين (زريق، 1997، صفحة 99) وأن أي حلول بالعودة ســتكون فقط في إطار تفاهمات إنسانية وليست ضمن حقوق سياسية أو قانونية وفي إطار ما تعرّفه إسرائيل بلمّ شمل العائلات، حيث يمكن لإسرائيل القبول باستيعاب عدد محدود من اللاجئين، في إطار حلٍّ ســياسي، مــع تأكيدهم الدائم على إلغاء كل القرارات الدولية المتعلقة بقضية اللاجئين، والمؤسســات الناتجة عنها، ومن ضمنها وكالة الأونروا.

2) **الابتــزاز الدائم للأونــروا**: وتعرضت الأونروا وعلى مدار ســنوات عمرها كذلك لمحاولات الضغط والابتزاز لكل المفوضين العامين الذين تداولوا على قيادتها والبالغ عددهم ســبعة عشر مفوضًا عامًّا، وهنا نستذكر بعض الضغوطات التي تعرضوا لها وخصوصًا ما تعرض له المفوض العام الدنماركي بيتر هانسن (1996 – 2005) الذي أعلن بأكثر من مناسبة أن موظفي الأونروا يتعرضون لمضايقات وتحرشات الاحتلال (مركز الميزان، 2004، ص: 92)، الأمر الذي أدى إلى اعتباره شــخصًا غير مرغوب فيه من جانب إسرائيل، بسبب مواقفه وانتقاداته المباشرة والصريحة لإسرائيل خلال الانتفاضة الثانية وما قامــت به من تدمير كبير لمخيم جنين والهجوم على مخيم بلاطة والإجراءات الإسرائيلية بحق قطاع غزة ومخيماته.

أضف إلى ذلك الابتزاز الذي تعرض له المفوض العام بالإنابة كريستيان سوندر (2019 – 2020)، بسبب مواقفه المعلنة عن حجم الضغوط التي تتعرض لها الأونروا، هذه المواقف كانت سببًا في قصر مدة عمله كمفوض عام بالإنابة، فقد أعلن بوضوح أن الأونروا تتعرض لضغوط منذ عام 2018، عندما قررت الإدارة الأمريكية، أكبر مانح للوكالة، وقف دعمها المالي، وقال: «إن كثافة وعدد الجهات الفاعلة المنخرطة في محاولة نزع شرعية الأونروا تتزايد يومًا بعد يوم، وأشار بأكثر من مناسبة إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل يعملان ضدها، مؤكدًا أن أميركا تحشد تأييد البرلمانات الأجنبية لوقف التبرعات لها (موقع مركز العودة الفلسطيني 2020)، وأن «الهجمات تشكك في ولاية الأونروا ومهامها بهدف إنهاء قدرة الأونروا على تقديم الخدمات للاجئي فلسطين»، وكذلك لا بد من ذكر الضغوطات التي تعرض لها الإيطالي فيليبو جراندي (2010 – 2014) الذي لطالما نادى بأن يتم فك الحصار عن قطاع غزة ووقف الحرب والقصف، حيث تساقطت القذائف والصواريخ في كل مكان في قطاع غزة المكتظ، بما في ذلك مخيمات اللاجئين (موقع الأونروا، 2012)، داعيًا إلى حل محنة 1.8 مليون فلسطيني في غزة يجب أن تؤخذ في الاعتبار، وكان يردد: «**يجب ألا ينسى سكان غزة، أن أمنهم يساوي نفس أمن أي شخص آخر**».

وبلغت ذروة الابتزاز فيما تعرض له المفوض العام السويسري بيير كرهينبول (2014 – 2019) حين وقف موقفًا مشرّفًا أمام قرار الرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب بوقف كل التمويلات التي تقدمها الولايات المتحدة المالية للأونروا، وهي أكثر من 360 مليون دولار، وحينها أطلق كرهينبول حملته الشهيرة تحت عنوان الكرامة لا تقدر بثمن (موقع عرب 48، 2018)، حيث وقف عبر جهوده أمام الخطر الكبير الذي تهدد الأونروا في حينه وحشد التمويل اللازم لسدّ فجوات التمويل الناجمة عن القرار الأمريكي، هذه المواقف دفع مقابلها أثمانًا وأجبر على الاستقالة وشوهت

سمعته وتم ترويج اتهامات فساد حوله وسوء إدارة واحتيال.

3) **الافــتراءات والادّعاءات والاتهامات الإسرائيلية للأونروا:** تقوم الجهود الإسرائيلية على فكرة شــيطنة الأونروا كمدخل لتشويه ســمعتها ومكانتها ودورها وصولًا إلى تجفيف مواردها المالية، عبر إلصاق عديد الاتهامات بها:

- اتهام العاملين في الأونــروا بخرقهم لمبدأ الحيادية، والادّعاء أن أي تعبير مهما كان للموظف عن انتمائه الوطني لفلســطين يعدّ انتهاكًا للحيادية (فالموظف ممنوع أن يقول أي كلمة على حسابه الشخصي تعبّر عن هويته وانتمائه الوطني).

- الادّعاء بأن الأونروا تركّز على مضامين الكراهية والعنف عبر مهاجمة دائمة لمناهج الأونروا المعتمدة في أقاليمها الخمســة، والادّعاء الدائم بأن أي إجراء تأديبي أو تدريب على وســائل التواصل الاجتماعي اتّخذته الأونروا لم يكن فعالًا بشــكل واضح (un watch, 2019).

- اتهــام إسرائيل الدائــم للأونروا بأنها تلعــب أدوارًا في توســيع وتضخيم قضية اللاجئين الفلسطينيين بدلًا من المساهمة في حلّها.

- الادّعاء الدائم بأن الأونروا تســاهم بتعقيد الأوضاع الأمنية في أوساط اللاجئين، وعــادة ما تتهــم إسرائيل وتدّعي اختراق هذه المؤسســة الأممية مــن قبل أفراد مرتبطين بجماعات فلســطينية، وبالتالي استغلالها في «أنشــطة إرهابية» على حد زعم إسرائيل.

- الهجــوم الدائم على المناهــج التعليمية في مدارس الأونــروا والادّعاء بأنه يجري استغلالها في أنشطة عسكرية أو التحريض على إسرائيل.

- الاتهامات الإسرائيلية المتكررة للأونروا بأنها منظمة فاســدة وغير كفوءة وتحتاج إلى إصلاحات.

- النظر إلى تعريف اللاجئ الفلسطيني كمدخل لتقليص الموازنات والخدمات والاضمحلال التدريجي لقضية اللاجئين، فاللاجئون حسب التعريف الإسرائيلي يجب أن لا يشمل اللاجئين ونسلهم، بل الاقتصار على تعريف اللاجئ على أولئك اللاجئين الذين طُردوا وشُردوا من ديارهم عام 48 ولا زالوا أحياء وليس أحفادهم أو نسلهم. بينما تعريف القانوني والذي تتبناه الأونروا للاجئ الفلسطيني، والذي حافظت عليه واحتفظت بوضعيته وتعريفه، يمكن اللاجئ من توريث وضعه وحقوقه لنسله في العودة والتعويض من بعده. من هنا؛ تبرز أهمية الفقرة د (1) من ميثاق 1951، لمنع أي تعارض مع تعريف الأونروا للاجئ الفلسطيني، الذي خصّه للحفاظ على وضعه الخاص في القانون الدولي.
- تكثف الهجوم بمحاولة الربط بين الأونروا وأحداث 7 تشرين الأول / أكتوبر، والادعاء بأن 12 موظفًا قد شاركوا بهذه الأحداث.

الأونروا وإسرائيل، الرسائل المتبادلة (كوماي - مشيلمور)

في أعقاب النكسة عام 1967، تم التوقيع على رسائل متبادلة ما بين إسرائيل والأونروا (موقع الأمم المتحدة)، والتي شكّلت اتّفاقًا مؤقتًا بشأن مساعدة اللاجئين الفلسطينيين، وقد وقعت هذه الرسائل المتبادلة بين إسرائيل والأونروا بتاريخ 14 حزيران / يونيو 1967، حيث مثّل إسرائيل المستشار السياسي لوزير الخارجية الإسرائيلي والسفير غير المقيم – مايكل كوماي، ومن جانب الأونروا مفوضها العام – لورانس ميشيلمور، وفيها تم توثيق الالتزامات المتبادلة بين الطرفين، حيث التزمت إسرائيل بما يلي:

1. ضمان حماية وأمن موظفي الأونروا ومقراتها وممتلكاتها.

2. السماح بحرية حركة مركبات الأونروا إلى داخل إسرائيل وخارجها والمناطق المعنية.

3. حريــة حركة للموظفين الدوليين والمحليين العاملــين في الأونروا بموجب ترتيبات خاصة مع السلطات العسكرية.

4. توفير مرافق الراديو والاتصالات والهبوط.

5. في انتظار اتفاق تكميلي آخر، الحفاظ على الترتيبات المالية القائمة سابقًا مع السلطات الحكومية المســؤولة آنذاك عن المناطق المعنية، فيــما يتعلق بما يلي: 1) الإعفاءات من الرســوم الجمركية والضرائب والرسوم على استيراد الإمدادات والسلع والمعدات. 2) توفير التخزين المجاني والعمالة اللازمة للتفريغ والمناولة والنقل بالسكك الحديدية أو الطرق في المناطق الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية. 3) أي تكاليف أخرى تتحملها الوكالة سبق أن تحملتها السلطات الحكومية المعنية.

6. الاعتراف بأن اتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة المؤرخة 13 شــباط / فبراير 1946، والتي تعد إسرائيل طرفًا فيها، تحكم العلاقات بين الحكومة والأونروا في كل ما يتعلق بوظائف الأونروا.

واقع خدمات الأونروا في القدس

تدخــلات الأونروا في القدس هــي جزء أصيل من تفويضها المنصــوص عليه في قرار التأسيس 302، والذي حدّد العمل في أقاليمها الخمسة (الأردن، سوريا، لبنان، قطاع غزة، الضفة الغربية بما فيها القدس)، إضافة إلى أن عمل الأونروا في القدس مرتبط بوجود اللاجئين في هذه المدينة المقدسة منذ عام 1948، وهنا تشير الإحصائيات الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلســطيني بأن القدس تحتوي على 63,492 لاجئًا مسجلين، وهؤلاء اللاجئين يتلقون خدمات حيوية من الأونروا في مجالات التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية:

التعليم: حاليًّا، يوجد 10 مدارس تتبع الأونروا في القدس موزعة على مناطق صور باهر ووادي الجوز وسلوان وشعفاط وقلنديا، وعدد الطلبة يتراوح ما بين 2400 – 2500 طالب

وطالبــة، ويعاني التعليم مــن ظاهرة الاكتظاظ في الغرف الصفية، حيث تشــير التقديرات الإحصائيــة إلى أن معدل أعداد الطلبة في مدارس الأونروا تصل 29.1 مقابل 20.5 و24.1 لكل من المــدارس الحكوميــة والخاصة في القدس حســب جهاز الإحصاء الفلســطيني (الإحصاء، كتاب القدس الاحصائي الســنوي 2023 ص: 18)، ويعمل في سلك التعليم داخل مدارس الأونروا في القدس ما يقارب 110 موظفين.

هذا، بالإضافة إلى وجود معهد قلنديا للتدريب المهني، والذي تأســس في العام 1953، وهــو معهد مهني متخصص بتقديــم دورات في التدريب المهني، ويتلقــى الطلبة فيه بعد التخرج شــهادة الدبلوم المهني في مجالات الكهرباء، والميكانيــكا والتدفئة والبناء وصيانة المصاعــد الكهربائيــة وصيانة الأجهزة الخلوية وصيانة الحاســوب والشــبكات والتبريد والتكييف والتمديدات الكهربائية وصناعة الأثاث والديكور ودهان وتجليس الســيارات والخراطة واللحام والألمنيوم وغيرها، وهناك 280 طالبًا يتلقون التدريب بأقسامه المختلفة، ويعمل في المعهد ما يقارب 67 موظفًا في شتى التخصصات المهنية والإدارية.

الصحة: يوجد لدى الأونروا في القدس ثلاث عيادات صحية موزعة على البلدة القديمة (الزاوية)، وشــعفاط وقلنديا، ويعمل في هذه المراكز 60 موظفًا، وتستقبل هذه العيادات ما بين 60 – 70 ألف زيارة واستشارة طبية سنويًّا.

الخدمــات الاجتماعية: تتلقى قرابة 250 أسرة مســاعدات نقدية ضمن برنامج شــبكة الأمان الاجتماعي، إضافة إلى المســاعدات النقدية والعينية التي تتلقاها التجمعات البدوية المنتشرة في الضفة الغربية، حيث يتم تقديم مساعدات لما يقارب 32 ألفًا، غالبيتهم تقطن في تجمعات بدوية في مسافر يطا وبني نعيم وبرية القدس.

خدمات النظافة وإزالــة النفايات: يقوم بهذه الأعمال قرابــة 30 عامل نظافة في مخيمي شعفاط وقلنديا.

تصاعد استهداف الأونروا في القدس

اتّخــذت الإجراءات الإسرائيليــة ضد الأونروا في القدس رزمة واســعة من الخطوات المنسقة والمخطط لها، والتي تنســجم مع التوجهات السياسية للحكومة المتطرفة التي تحكم إسرائيل، وهذه الخطوات الإسرائيلية متعددة الأبعاد والجوانب كانت على النحو التالي:

أولًا: مهاجمة التعليم ومخطط قضم تعليم الأونروا التدريجي

من المعلوم أن الأونروا تشرف عــلى 10 مدارس في القدس، التي تعتبر جزءًا أصيلًا من البرنامــج التعليمي للأطفال اللاجئــين، وهذه المدارس موزعة على النحــو التالي (اللجنة الشعبية – شعفاط 2024):

الرقم	اسم المدرسة	المكان	عدد الطلبة
1	مدرسة ذكور شعفاط الأساسية	مخيم شعفاط	177
2	مدرسة بنات شعفاط الأولى	مخيم شعفاط	320
3	مدرسة بنات شعفاط الثانية	مخيم شعفاط	127
4	مدرسة بنات القدس الأساسية	واد الجوز	115
5	مدرسة ذكور القدس الأساسية	واد الجوز	42
6	مدرسة صور باهر الأساسية المختلطة	صور باهر	125
7	مدرستان ابتدائية وإعدادية للذكور	مخيم قلنديا	592
8	مدرستان ابتدائية وإعدادية للإناث	مخيم قلنديا	633
المجموع		2131	

بقراءة سريعة للأرقام وتوزيع الطلبة داخل هذه المدارس، يلاحظ تناقصًا في عدد الطلبة اللاجئين في مدارس الأونروا في القدس (داخــل الجدار)، نتيجة للجهود التي تبذلها بلدية الاحتلال في القدس من أجل تقويض العملية التعليمية الفلســطينية في القدس، عبر إقامة مدارس تابعة لما يســمى بوزارة المعارف الإسرائيلية وبلدية القدس، وهذه المدارس تسعى لتوفير امتيازات وحوافز كبيرة للطلبة، وعلى ســبيل المثال يحيط بمخيم شعفاط 12 مدرسة تتبع بلدية الاحتلال مهمتها الرئيسية تفريغ مدارس المخيم من الطلبة.

ثانيًا: تأشيرات الدخول والتصاريح

حيث تقوم إسرائيل بالتشديد في عملية منح التصاريح أو تأشيرات الدخول لكل الموظفين المحليين والدوليين العاملين بمؤسسات الأمم المتحدة، وتحديدًا موظفي الأونروا في القدس، وقد لوحظ بعد السابع من تشرين الأول / أكتوبر تقليص مدة التأشيرات التي تسمح للموظفين بالدخول والإقامة داخل القدس إلى حدودها الدنيا، وفي ذات الوقت رفض إعطاء المفوض العام تأشيرة دخول للأراضي الفلسطينية المحتلة، هذا بالإضافة إلى سحب التصاريح وإلغاء الإقامات الممنوحة للموظفين العاملين في الأونروا في القدس، مما يعرقل عمل الوكالة وتقديم خدماته، وهناك 450 موظفًا من الضفة الغربية والذين يعملون في القدس، تم حرمانهم من إمكانية الوصول إلى أماكن عملهم في مقر الشيخ جراح والمدارس والعيادات، وعملية المنع تهدف إلى إفراغ مقرّ الشيخ جراح من الموظفين بالدرجة الأساسية لما لهذا المقر الرئيسي من دلالات سياسية ورمزية، ومنع الموظفين يسعى كذلك إلى خلق أجواء بأن الأونروا غير قادرة على توفير خدماتها الأساسية في مجالات الصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية وفيما يتعلق بجمع النفايات.

ثالثًا: التضييق على النشاطات الإنسانية

منذ عام 2018 بدأ رئيس بلدية القدس في حينه «نيّر بركات» بطرح خطة تفصيلية تهدف في نهاية المطاف إلى طرد وكالة الأونروا من القدس، وترتكز خطته على خطة تطوير القدس التي تقوم على استيعاب كل خدمات الأونروا ضمن خدمات البلدية الاحتلالية في المدينة المقدسة، وتخصيص الميزانيات اللازمة لنقل وتوفير خدمات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والصرف الصحي بدلًا عن الأونروا، وتقوم الخطة كذلك على الإنكار المستمر لوجود لاجئين فلسطينيين في القدس، واعتبارهم سكانًا يمكنهم الحصول على الخدمات من قبل البلدية، والعمل على التضييق التدريجي على المدارس العاملة في القدس، باعتبارها

مدارس تعمـــل بلا ترخيص من قبل وزارة التربية والتعليـــم، والتخطيط لمصادرة مدارس الأونروا القائمة لاســـتخدامها كمباني بلدية، وبالإضافة إلى ذلك القيام ببناء مجمع خدمات تعليمية وبلدية بالقرب من أحياء القدس الشرقية «تكون خدماتها أعلى بكثير من تلك التي تقدمها الأونروا»، والعمل على تخويف اللاجئين بأن استمرار الانتفاع من خدمات الأونروا ســـيضر بمكانتهم، وقد يفقدون هويتهم المقدسية نتيجة لذلك، هذه الرزمة من الإجراءات المتدحرجة عملت على الحد من فعالية الأنشطة الإنسانية التي تقوم بها الأونروا في القدس، مثل تقديم المساعدات الإنسانية والخدمات الصحية والاجتماعية للفلسطينيين المحتاجين.

رابعًا: الضغط السياسي والدبلوماسي

تمارس إسرائيل ضغوطًا سياسية ودبلوماسية على الجهات الدولية المانحة للأونروا للتأثير على تمويلها وعملها في القدس وفي مناطق أخرى، وفي هذا الإطار أنشأت إسرائيل مؤسسة متخصصـــة (UN Watch)، والتي تتركز مهمتها على رصد أعـــمال الأونروا، والتحريض اليومي عليها، ومراسلة الجهات الدولية والسفراء والبرلمانيين والمؤسسات المانحة، من أجل دفعها لوقف دعمها للأونروا تحت حجج الحيادية ودعم الإرهاب والمعاداة الســـامية ونشر الكراهية والتحريض على العنف. . الخ من الادعاءات المزيفة والباطلة.

خامسًا: التضييق المالي وتجميد الحساب الفرعي - بنك لئومي في القدس

تم تجميد الحساب الخاص بالأونروا في بنك لئومي الإسرائيلي، ومن المهم معرفة أن هذا الحساب ليس الحساب الرئيسي للأونروا في فلسطين، بل هو حساب فرعي يستخدم لتغطية القضايا المالية والمدفوعات التي تخص بعض القضايا اللوجستية كالنقل وفواتير في إسرائيل وغيرها. لكن لماذا تم تجميد حساب الأونروا في بنك لئومي؟ قرار التجميد صدر عن مدير البنك وليس بقرار قضائي، وهذا القرار استند إلى نقطتين: الأولى: الادّعاء بأن هناك حركات

مشبوهة تم تنفيذها من الحساب، والنقطة الثانية: أن الأونروا متهمة بالإرهاب. وهنا يجب التأكيد أنه لا يوجد أي حركات مشبوهة في حساب الأونروا الفرعي لدى بنك لئومي، وكل الحركات المالية تتعلق بدفعات تخص بعض القضايا اللوجستية. وتطالب الأونروا منذ قرار تجميد الحساب بعقد اجتماع مع إدارة البنك (الدائرة القانونية) لكن لم تتم الاستجابة لطلباتها بضرورة عقد اجتماع، ويجب التأكيد على أن طريقة تجميد الحساب البنكي لم تستند على أي مسوغ قانوني، حقيقة الأمر فيما يخص الإجراء هو التالي: قامت الحكومة الإسرائيلية بتحويل مبلغ 12 مليون شيكل للأونروا، وهذا المبلغ هو بدل الضرائب التي يجري اقتطاعها، على اعتبار أن الأونروا مؤسسة أممية وهي مُعفاة من الضرائب. ويبدو أن الإسرائيليين ونتيجة قرارهم بمحاصرة الأونروا والتضييق عليها، قاموا بتجميد الحساب من أجل عدم السماح لهم بالتصرف بالمبلغ المتوفر بهذا الحساب الفرعي (أي كجزء من عقاب الأونروا وتعطيل عملها).

سادسًا: الإجراءات الضريبية

فقد أصدر وزير المالية الإسرائيلي – بتسلئيل سموتريتش، أمرًا يقضي بإلغاء المزايا الضريبية التي تتمتع بها وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) بصفتها هيئة تابعة للأمم المتحدة، وسيدخل القرار حيّز التنفيذ في حال المصادقة عليه من المستشار القانوني في وزارتي العدل والخارجية الإسرائيليتين، وبمستوى آخر تم توجيه رسالة من سلطة الضرائب في إسرائيل للأونروا بالقدس، تطالب الأونروا في القدس بدفع 553 مليون شيكل بدل ضرائب متراكمة عليها (على حدّ ادّعاء الرسالة)، كذلك فإن الرسالة تطالب الأونروا بالتصريح عن كل ممتلكاتها ومؤسساتها وعملها داخل القدس، وطالبت سلطة أراضي إسرائيل من الأونروا إخلاء مركز قلنديا للتدريب المهني في القدس الشرقية (الذي خصّصه الأردن للأونروا في عام 1952) وكذلك دفع «رسوم استخدام» تزيد على 4.5 مليون دولار أمريكي. هذه الرسالة جاءت رغم علم الجانب الإسرائيلي بأن الأونروا

كمؤسسة أممية معفاة من الضرائب، وهذا الإعفاء يأتي ضمن الاتفاقيات الدولية التي تعمل بهـا الأمم المتحدة، وهو منصوص عليه ضمن الرسـائل المتبادلة ما بين الأونروا وإسرائيل بخصوص تسهيل عملها.

وفي ذات السـياق، أصدر وزير الإسكان الحاخام يتسـحاق غودكنوبف تعليمات لمدير ما تسـمى «سـلطة أراضي إسرائيل» يانكي كوينت لجمع معلومـات حول عمل الأونروا ومقراتها وخصوصًا مقرّها الرئيسي في الشيخ جراح، وأصدر تعليمات بحصر العقود الخاصة بالأراضي التي تعمل عليها وكالة الأونروا. وفي نص الرسالة قال وزير الإسكان: «أتواصل معكم بحكم منصبي رئيسًا لمجلس أراضي إسرائيل، بخصوص الأراضي التابعة «للسلطة» التي تسـتخدمها منظمة الأونروا، أودّ أن أوقف فـورًا جميع عقود الأراضي الإسرائيلية مع منظمة الأونروا الإجرامية، وإخراجها من الأراضي التي تم تأجيرها لها ومن جميع الأراضي التي تسـتخدمها الوكالة في دولة إسرائيل». أشارت الرسالة بشكل خاص إلى المقر الرئيسي للوكالة في حي الشـيخ جـراح وأيضًا مقر الوكالة في حي كفر عقب شـمالي مدينة القدس الشرقية، والرسالة تطالب بجمع كل التفاصيل لجميع العقود والإيجارات التي تمت لمصلحة الأونروا وتواريخ انتهاء العقود معها، سواء في حي (مستوطنة) معالوت دفنا في القدس (في إشارة إلى مقر الشيخ جراح) وكفر عقب».

لا بد من التأكيد على أن كل المراكز والمنشآت التابعة للأونروا لديها أوضاع قانونية، وهي تتناقض مـع كل الادعاءات الإسرائيلية المزورة والباطلة، فالمقر الرئيسي في الشـيخ جراح مستأجر من الحكومة الأردنية منذ العام 1949، وتدفع الإيجار سنويًّا، والمدارس الموجودة في القدس هي عقارات مسـتأجرة من قبل عائلات فلسطينية معروفة ويتم دفع الإيجار بشكل مسـتمر، وعيادة الزاوية التابعة للأونروا عبارة عن وقف هندي، وأصبحت فترة الانتداب البريطاني مقرًّا للكتائب الهندية في الجيش البريطاني، وسنويًّا يتم دفع الإيجار للسفارة الهندية، كذلـك الأمر بخصوص أراضي معهد قلنديا، فهنـاك اتفاقية صادرة عن الحكومة الأردنية

بتخصيص أراضي قلنديا لصالح إنشاء معهد تدريب مهني، كذلك الأمر فيما يخص أراضي مخيم شعفاط، حيث هناك قرار بتخصيص من الحكومة الأردنية لصالح 500 عائلة لاجئة.

سابعًا: الاعتداءات على مقرات الأونروا في القدس

لا يكاد يمر يوم إلا وتتعرض الأونروا لاعتداءات من قبل المستوطنين، وهذه الاعتداءات تطول المقرات بإلقاء الحجارة والحرق، والاعتداءات على المركبات، وكتابة الشعارات العنصرية، وتهديد الموظفين ومطالبتهم بالرحيل، وقد امتدت الاعتداءات على الأونروا وصولًا للقدس الشرقية، حيث قام أحد أعضاء بلدية القدس في التحريض على الاحتجاجات ضد الأونروا. ومن ثم ازدادت وتيرة خطورة التظاهرات، مع وقوع ما لا يقل عن هجومي حرق متعمدين على مجمع الأونروا (لازاريني، 2024، الأونروا) والاعتداءات اللفظية والتي طالت مدير عمليات وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الأونروا في الضفة الغربية آدم بولوكوس، حيث تعرض للسخرية وركل سيارته على إحدى إشارات المرور بالقدس، وتوجيه الاتهامات له بأنه إرهابي وأنه يدعم الإرهابيين، إضافة إلى تعرض طواقم تابعة للأونروا قرب التجمعات البدوية وعلى الحواجز الإسرائيلية للضرب والانتهاك وتفتيشهم وتفتيش مركبتهم بطريقة مهينة، حيث وصفوهم بالإرهابيين، إضافة إلى التنكيل بموظفي الأونروا على الحواجز وتعطيل عملهم.

وتقوم بلدية الاحتلال في القدس برئاسة الليكودي المتطرف موشيه ليون، بالإشراف على عدد واسع من الأنشطة التحريضية التي تستهدف الأونروا ووجودها وخدماتها في القدس، في كل المجالات التعليمية والحياتية والخدماتية، وتستهدف بالدرجة الأساس المقر الرئيسي في الشيخ جراح، وبكل الأحوال **تعرضت الأونروا لهجوم مكثف من قبل ثلاث مجموعات أساسية في القدس:**

1) **بلدية الاحتلال في القدس**: وقد أوكلت مهمة قيادة الفعاليات لنائب رئيس بلدية

الاحتلال في القدس أرييه كينغ، الذي يقود مظاهرات المستوطنين أمام مقر الشيخ جراح للمطالبة بإخلائه، وصولًا إلى محاولة إحراق المقر مرتين، وطالب بكتاب رسمي لوزير الأمن القومي إيتمار بن غفير بإخلاء الأونروا من مقراتها في الشيخ جراح بالقدس، وكذلك طالب كينغ بإخلاء مركز التدريب المهني» – قلنديا التابع للأونروا، بادّعاء أنها استولت على العقارات في القدس دون تصريح. (هناك قرار تخصيص لإقامة المركز على مساحة 85 دونمًا)،

2) **منظمة «ليهافا»**: «أكبر منظمة متطرفة عنيفة في إسرائيل» تضم أكثر من 10 آلاف عضو، وتصنف دوليًّا كحركة إرهابية، رئيس حركة «ليهافا» العنصرية، بنتسي غوبشتاين (المقرب من مدير مكتب بن غفير، حنمائيل دورفمان)، وقد قامت هذه المجموعة بتنظيم عدة هجمات على مقر الأونروا في الشيخ جراح.

3) **نشطاء حركة «الأمر 9»**: الذين قاموا في الأشهر الأخيرة بمنع الشاحنات التي تحمل المساعدات إلى غزة، بأنها كما يعرف الجميع، وهي مجموعة إسرائيلية استيطانية متطرفة تسعى إلى منع وصول أي مساعدات إنسانية للأونروا والمتوجه إلى قطاع غزة خلال الحرب التي تشنّها إسرائيل على القطاع، هذا إلى جانب إقامة عدد من المزارع الاستيطانية في الضفة الغربية المحتلة، وفعليًّا يقف إيتمار بن غفير خلف حركة «تساف 9».

ثامنًا: مشاريع القوانين ضد الأونروا في الكنيست الإسرائيلي: على النحو التالي:

الرقم	مقدم مشروع القانون	الحزب	فحوى مشروع القانون
1 –	عضو الكنيست بوعاز بيسموت ومجموعة أعضاء كنيست آخرين، وأرفق إليه اقتراح عضو الكنيست شارن هسكل.	الليكود بقيادة نتنياهو	منع وكالة «الأونروا» من العمل في مناطق «تخضع للسيادة الإسرائيلية»
2 –	رون كاتس ودان إيلوز ومجموعة من النواب.	الأول من حزب هناك مستقبل بقيادة والثاني عن حزب الليكود	ينص على عدم تطبيق أحكام قانون حصانات وامتيازات الأمم المتحدة للعام 1946 على «الأونروا» أو موظفيها أو الأشخاص المستخدمين لحسابها وأن يلغي وزير الخارجية الأمر الذي يمنحها حصانة
3 –	عضو الكنيست يوليا مالينوفسكي ومجموعة من النواب.	إسرائيل بيتنا	ينص على تصنيف وكالة «الأونروا» كمنظمة «إرهابية وأن تنهي دولة إسرائيل علاقاتها مع الأونروا، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر

لا بد من ملاحظة أن مشاريع القوانين الثلاثة المقدمة من أعضاء بالكنيست الإسرائيلي، تسعى إلى تقويض محكم ومبرمج للرسائل المتبادلة ما بين إسرائيل والأونروا والتي تعرف باتفاقية كوماي – ميشيلمور، وهي مرحلة متقدمة لتنفيذ الخطة الموضوعة من قبل وزارة الخارجية الإسرائيلية للإجهاز على الأونروا عبر ثلاث مراحل (إلصاق صفة الإرهاب بالأونروا، أضعاف عملها وتدخلاتها المهنية والإنسانية والخدماتية، الاستبدال والإنهاء)، ومشاريع القوانين هذه ستؤدي إلى إنهاء جميع العلاقات بين إسرائيل والوكالة وإغلاق أصولها في الأراضي الإسرائيلية، ويهدف إلغاء الامتيازات إلى إلغاء الحصانات التي تتمتع بها (i24 news, 2024)، وبالتالي مشاريع القوانين هي هجوم ثلاثي الأبعاد:

ربط الأونروا بالإرهاب: وهذا الأمر ينسجم مع المخطط المعد لعملية تقويض الأونروا على ثلاث مراحل.

شـــطب صفة الحصانة عنها كمؤسسة أممية، وخصوصًا ما تعرف باســـم اتفاقية امتيازات الأمم المتحـــدة وحصاناتها للعـــام 1946، وهي اتفاقيـــة معتمدة من الجمعيـــة العامة للأمم المتحدة وفيها رزمة واســـعة من الامتيازات والحصانات التي تتمتع بها وكالات الأمم المتحدة وموظفيها ومنشآتها، والشخصية القانونية، والممتلكات والأموال الموجودة وحرمة انتهاكها، والتسهيلات الخاصة بالاتصالات، وغيرها (الأمم المتحدة، رقم الوثيقة 08 – 49715).

منع عملها على طريق استبدالها

تاسعًا: المساعدات والجمارك

حيث أوقفت سلطات الجمارك الإسرائيلية بشكل متعمد شحن بضائع الأونروا، ومنع دخول المســـاعدات والإغاثة، وهنـــاك تعطيل لدخول البضائع من المعابر (كارم أبو ســـالم وميناء أسدود)، البضائع مكدسة بحجة انتظار الفحص الأمني، وهذا الأمر يجري، إضافة إلى المظاهرات التي يقوم بها المستوطنون لمنع البضائع من المرور ما هي إلا عبارة عن مسرحية هزلية مكشوفة.

مواجهة الإجراءات الإسرائيلية ضد الأونروا عمومًا وفي القدس خصوصًا

بكل تأكيد فإن المخططات الإسرائيلية تجاه الأونروا ليست قدرًا مكتوبًا لا يمكن تجاوزه، بل على العكس تمامًا فهناك عديد الأدوات والوسائل التي لو أحسن استخدامها فإنها قادرة على مواجهة المشاريع الإسرائيلية ضد الأونروا ووضع حدٍّ لها وعلى عدة مستويات:

أولًا: المستوى القانوني

نحتـــاج إلى جهد قانـــوني خاص على مســـتوى القانون الدولي، ورفع مســـتوى الوعي

بقرارات الشرعيــة الدولية ودلالاتها وأبعادها وخصوصًا القــرار 302 و194، وعلاقتهم بحق العودة وتعريف اللاجئ الفلســطيني، وفي ذات الســياق نحتــاج إلى مراجعة قانونية للرسائل المتبادلة بين إسرائيل والأونروا، وتسليط الضوء عليها باعتبارها تمثل التزامًا قانونيًّا لا يمكن القفز عنه بسهولة، وبالإضافة إلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها للعام 1946. بروتوكول كازابلانكا «الدار البيضاء» لمعاملة اللاجئين الفلســطينيين، هذه الوثيقة التي صدرت عام 1965 وجاءت لتنظيم أوضاع الفلسطينيين (وثيقة بروتوكول كازابلانكا، في الموسوعة التفاعلية للقضية الفلسطينية)، والاتفاقية الدولية بشأن وضع اللاجئين 1951، والاتفاقية الدولية بشان الأشخاص عديمي الجنسية 1954، وبالتالي فإن أي ضغوط تمارس على الأونروا لإصلاح نفســها يجب أن لا يتناقض مع ولايــة الأونروا ومصالح اللاجئين الفلســطينيين، وعــلى كل الدول المانحة احــترام تمتع الأونروا بالحصانــات والامتيازات بموجــب اتفاقية 1946، وأي محــاولات لإصلاح الأونروا وطرح رؤى وإســتراتيجيات جديــدة، ينبغي أن تكون في إطار قواعد وإجراءات الأمــم المتحدة، مع الأخذ في الاعتبار أهميــة احترام القانون الدولي – وخاصة معايير حقوق الإنســان – كعامل اســتقرار أيضًا (ALBANESE, 2018, p: 28).

مــع التأكيد على ضرورة إنجاز دراســة معمقة حــول الآثار القانونيــة لأي إجراءات إسرائيلية تستهدف الأونروا، وخصوصًا مســألة التشريعات الجاري العمل على إصدارها من الكنيســت الإسرائيلي ضد الأونــروا، وما يتطلبه ذلك من جهد قانــوني يعتبر بأن أي تشريعــات إسرائيلية قد تصدر ضد الأونروا ما هــي إلا تشريعات باطلة من ناحية القانون الدولي، على اعتبار أن القاعدة الدولية تســمو على القاعدة القانونيــة الوطنية (اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات)، والعمل على إصدار قرارات من الجمعية العامة لمنح الأونروا موضوع الحماية، والعمل على إحياء لجنة التوفيق الدولية، والعمل على إصدار قرار من مجلس الأمن لإلــزام إسرائيل بتطبيق القرار 194، والتأكيد على رفــض الدول لأي تشريع إسرائيلي ضد

الأونروا من خلال الدعم المتواصل للأونروا سياسيًّا وماليًّا باعتبار ذلك جزءًا من الالتزام الدولي، ورفض أي بدائل قد يتم الترويج لها خلال المرحلة المقبلة، وفتح معركة قانونية ترتقي لمستوى خطورة أن تقوم دولة بإصدار تشريع ضد منظمة تابعة للأمم المتحدة، وهذا يمثّل سابقة تاريخية، وهذه تتناقض مع التعهدات التي قطعتها إسرائيل عام 1949 بعد فشل إسرائيل في طلبها الانضمام إلى الأمم المتحدة في خريف 1948، حيث إن قبول إسرائيل في الأمم المتحدة جاء بعد إعلانها والتزامها الصريح بأنها تقبل دون تحفظ الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وتتعهد بتطبيقها من اليوم الذي تصبح فيه عضوًا في الأمم المتحدة، والتعهد بتطبيق قرار التقسيم 181، وكذلك التعهد بتطبيق القرار 194 (دائرة شؤون اللاجئين، 2024 ب).

ثانيًا: المستوى السياسي والدبلوماسي

يحتاج هذا الجهد إلى مراكمة الإنجازات وحصر المنصات السياسية الواجب العمل معها، عبر عملية متابعة حثيثة، خصوصًا فيما يخص مؤتمر المشرفين على شؤون اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية، واجتماعات اللجنة الاستشارية التابعة للأونروا، وضخّ رسائل سياسية مستمرة عبر البعثات الدبلوماسية الفلسطينية حول العالم، بحيث يتم وضع كل الدول بالتطورات الجارية ومخاطر استهداف الأونروا، وإجراءات الأونروا، مع البعثة الدبلوماسية الفلسطينية في نيويورك وجنيف ومع الدول المضيفة للاجئين ومع الدول المتبرعة، وتحديدًا الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية كونها الجهات الوازنة من حيث نسب التمويل.

ثالثًا: مستوى الحماية

في هذا الإطار، يجب العودة إلى لجنة التوفيق الدولية، وهي لجنة تابعة للأمم المتحدة أُنشئت وفقًا للقرار 194 عام 1948، وكان إنشاؤها بتوصية محددة من الوسيط الأممي

الكونت فولك بيرنـــادوت، ولديها تفويض بتوفير الحماية القانونية للاجئين الفلســطينيين من خلال اتخاذ الخطوات اللازمة التي تفــضي إلى حل نهائي ودائم لجميع القضايا العالقة، والعمل على تســهيل عودة اللاجئين الفلســطينيين وتوطينهم من جديــد وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي وكذلك دفع التعويضــات، وفي عام 1951 طلبت الجمعية العامة للأمــم المتحدة من لجنة التوفيق العمل على حمايــة حقوق وممتلكات اللاجئين ومصالحهم، حيث قامت بجهود كبيرة في عملية توثيق ممتلكات اللاجئين أُسِّست سجلات ذات قيمة في هذا المجال، معتمدةً على سجلات الانتداب البريطاني في جرد الممتلكات، التي وصلت إلى جرد وتقدير الممتلكات الفلسطينية مع بداية الستينيات، عبر توثيق 430 ألف سجل وتوثيق حــوالي 1,5 مليون ملكية فردية. وتدريجيًّا تم إضعاف هذه اللجنة وحصر أدوراها تدريجيًّا، إلى أن أصبح تفويضها في غياهب النســيان، نحن اليوم أحوج ما نكون إلى تفعيل نظام حماية للاجئين الفلســطينيين، إما عبر إعادة تفعيل لجنة التوفيق الدولية، أو عبر تفويض الأونروا للعب أدوار حماية.

رابعًا: المستوى الإعلامي

قضية اللاجئين والأونروا واســتهدافها هي موضع إجماع فلســطيني وهي ليســت قضية خلافية، بل على العكس هي قضية توحِّد ولا تفرق الشعب الفلسطيني، بالتالي نحن بحاجة إلى خطاب إعلامي فلسطيني جديد، واســتخدام وسائل التواصل الاجتماعي بفعالية أكبر، أعلام يكون مصدرًا للمعلومة وليس ناقلًا، وفيه تتم غربلة حقيقية للمفاهيم المطلوب استخدامها.

خامسًا: تفعيل الشــبكات الشعبية العربية والإســلامية والدولية وحركات التضامن مع الشعب الفلسطيني

نحتاج إلى إستراتيجية شاملة من قبل كل الجهات الفاعلة في مجال اللاجئين والمخيمات في الدول المضيفة والدول العربية والإســلامية وفي العالم، وخصوصًا الائتلافات والتجمعات

والهيئات الفلسطينية والدولية الفاعلة في مجال الدفاع عن اللاجئين والمخيمات والأونروا.

سادسًا: إعادة الاعتبار للعمل الشعبي والجماهيري داخل المخيمات

فاللجان الشعبية بالأساس أدوارها سياسية وشعبية، مع ضرورة التأكيد على دعم الحركات الشعبية داخل القدس وفي مخيمي شعفاط وقلنديا.

سابعًا: اتحاد العاملين في الأونروا

هذا الاتحاد لديه بالإضافة إلى مسؤولياته النقابية وعلى أهميتها، أدوار كبيرة في مجالات التوعية والتثقيف ورفع الوعي فيما يخص الحقوق وفقًا للقانون الدولي، وتعزيز مضامين الهوية والثقافة الفلسطينية والحقوق الفلسطينية، وهذا ينسجم تمامًا مع أهداف الأونروا المعلنة في حماية وتعزيز حقوق اللاجئين الفلسطينيين، عن طريق ضمان وصول خدمات نوعية للمجتمعات والأفراد المعرضين للمخاطر (موقع الأونروا، اهداف التنمية البشرية).

ثامنًا: إنشاء آلية رصد يومي

لكل الإجراءات الإسرائيلية التي تخص الأونروا وتحديدًا في القدس، من أجل وضع الإجراءات الكفيلة لمواجهتها.

تاسعًا: تطوير إستراتيجية الأونروا من الدفاع إلى الهجوم

تتلقى الأونروا، منذ سنوات، الضربات والاتّهامات وحملات التشويه لسمعتها ومحاولات شيطنتها، آن الأوان أن تستعيد الأونروا المبادرة والخروج من موقف الدفاع إلى الهجوم عبر **هجوم معاكس متعدد الجوانب**:

1) **المطالبة بتشكيل لجان تحقيق دولية**: عبر تفعيل دور مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمم المتحدة، للتدقيق والتحقيق بكل هذه الإجراءات التي تستهدف الأونروا في القدس، والدعوة إلى تشكيل لجان تحقيق تكون مستقلة ومحايدة، والإسراع في

إجـــراءات محاكمة إسرائيل عـــلى كل الجرائم التي ترتكبهـــا إسرائيل بحق الأونروا وموظفيها ومنشآتها وخدماتها. ومن ذلك الإسراع في عملية مساءلة إسرائيل جنائيًّا، ويســـاق هنا موضوع تعـــرض الأونروا لمحاولات حرق مقر الشـــيخ جراح، وقتل الموظفين وتدمير المقرات والاعتداء على حيادية المقرات عبر اســـتخدامها في الأعمال الحربية، وغير ذلك.

2) **إعـــداد خطة إعلامية مضـــادة** وبكل اللغات لشرح موقف الأونـــروا والهجمة التي تطولها.

3) بدل التجاوب السريع مع أي ادعاءات إسرائيلية بحق الأونروا، ضرورة **اعتماد منهج التشكيك** بأي معلومة أو ادعاء مصدره إسرائيل.

4) **إستراتيجية شاملة لحماية التعليم الفلسطيني** في القدس.

5) التركيز على **التمســـك بتعريف اللاجئ الفلســـطيني** خصوصًا في القدس وارتباطه بقضية اللاجئين.

6) العمل **على مســـتوى برلمانات العالم** للضغط على الحكومـــات لتغيير نهجها والبحث عن دعم أكبر الأونروا، وعقد جلســـات استماع في البرلمانات، وخصوصًا في البرلمان الأوروبي والبرلمان السويسري والبرلمانات الأخرى.

7) إصدار **قرار من الأمم المتحدة يؤكد على أهمية الأونروا** وإدانة الإجراءات الإسرائيلية وخصوصًا محاولة إصدار قانون من الكنيست يربط الأونروا بالإرهاب.

8) إصـــدار **قرار من الجمعية العامة يؤكد على تمتـــع الأونروا الدائم بحصانات** وكالات الأمم المتحدة وفقًا لاتفاقية 1946.

المصادر والمراجع

- أونـــروا. (2012). خطاب الســـيد فيليبـــو غراندي، المفوض العـــام في الجلســـة الافتتاحية للجنة الاستشارية للأونروا. موقع الأونروا:

خطـــاب – الســـيد – https: / / www. unrwa. org / ar / newsroom / official – statements / فيليبو – غراندي – المفوض – العام – للأونروا – فيالجلسة – الافتتاحية

- أونروا. (2007). الأمم المتحدة واللاجئين الفلسطينيين. مكتب الاعلام الرئاسة.
- بديل / المركز الفلســـطيني لحقـــوق المواطنة واللاجئين. (2009). **الدليـــل الخاص بحماية اللاجئين الفلسطينيين**. بيت لحم: بديل.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلســـطيني. (2024). **كتاب القدس الإحصائي الســـنوي**، 2024 رقم «26». رام الله – فلسطين.
- الجهـــاز المركزي للإحصـــاء الفلســـطيني. (2023). **كتاب القدس – الإحصاء الســـنوي**. رام الله، فلسطين.
- حبـــاس، وليد. (2021). في مفهوم تقليص الصراع، الخلفية، الغايات، المآلات. رام الله: مركز مدار – المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.
- دائرة شـــؤون اللاجئـــين. (2024 أ). تقرير بعنوان اســـتهداف الأونروا، والأزمـــة المالية، المواقف والأبعاد، مقدم إلى مؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين الدورة (111) القاهرة – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية 1 – 5 حزيران / يونيو 2024.
- دائرة شؤون اللاجئين. (2024 ب). جلسة تشاورية حول الآثار القانونية لاستهداف الأونروا، وهي جلسة عقدت بمقر دائرة شـــؤون اللاجئين في رام الله بتاريخ 14 / 08 / 2024، وخرجت الورشة بمجموعة من التوصيات والمقترحات، أهمها إنجاز أوراق مفاهيمية قانونية بشكل عاجل.
- زريق، إيليا. (1997). **اللاجئون الفلســـطينيون والعملية الســـلمية**. بيروت: مؤسســـة الدراسات الفلسطينية.
- أبو ستة، سلمان. (1999). **حق العودة**. غزة: المركز القومي للدراسات والتوثيق.
- ســـليمان، جابر. (2018). **أزمة الأونروا الراهنة: السياق والأبعاد والآفاق وسبل المواجهة**. بيروت: مركز الزيتونة للدراسات.
- غانم، هنيدة (محرر). (2024). **تقرير مدار الإستراتيجي 2024**. رام الله: مركز مدار، المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.

- غانـــم، هنيدة (محرر). (2023). **المشـــهد الإسرائيلي 2023**. رام الله: مركز مدار، المركز الفلســـطيني للدراسات الإسرائيلية.

- لازارينـــي، فيليب. (2024). الأونروا: أوقفوا حملة إسرائيل العنيفة ضدنا، مقال بتاريخ 30 حزيران / يونيو 2024، موقع الأونروا:

الأونـــروا - أوقفـــوا - / https: / / www. unrwa. org / ar / newsroom / official - statements حملة - إسرائيل - العنيفة - ضدنا

- اللجنة الشعبية لخدمات مخيم شـــعفاط. (2024). **تقرير الإجراءات الإسرائيلية في القدس**. رام الله: دائرة شؤون اللاجئين.

- مركز الميزان لحقوق الإنســـان. (31 / 05 / 2005). تقرير حول جرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي في شـــمال غزة خلال الفترة من 9 / 28 - 2004 / 10 / 15 (أيـــام الندم). https: / / www. mezan. org / post / print / 2496

- موقع مركز العودة الفلسطيني. (2020). ســـاوندرز يتهم الولايات المتحدة وإسرائيل بالعمل ضد الأونروا.

ســـاوندرز - يتهم - الولايات - المتحدة - وإسرائيل / https: / / prc. org. uk / ar / news / 1077 - بالعمل - ضد - الأونروا

- موقع عرب 48. (2018). الكرامة لا تقدر بثمن: حملة عالمية لدعم «أونروا».

https: / / www. arab48. com / فلســـطينيات / أخبـــار / 2018 / 01 / 22 / الكرامـــة - لا - تقدر - بثمن - حملة - عالمية - لدعم - أونروا-

- موقع i24. (2024). إسرائيل: الكنيست يتقدم بمشروع قانون لتصنيف الأونروا «منظمة إرهابية»

https: / / www. i24news. tv / ar / أخبار / middle - east / artc - 1c5b5254

- قرار رقم 302 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة. https: / / www. unrwa. org

- وثيقة بروتوكول معاملة الفلسطينيين في الدول العربية «بروتوكول الدار البيضاء» الدار البيضاء، 11 أيلول / سبتمبر 1965، الموسوعة التفاعلية للقضية الفلسطينية. https: / / www. palquest. org /

اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات: اعتمدت من قبل المؤتمر الامم المتحدة بشأن قانون المعاهدات الذي عقد بموجب قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2166 المؤرخ في 5 كانون أيلول / ديسمبر 1966، ورقـــم 2287 المؤرخ في 6 كانون أيلول / ديســـمبر 1967، وقد عقد المؤتمر في دورتين في فيينا خلال الفترة من 26 آذار / مارس إلى 24 أيار / مايو 1968 وخلال الفترة من 9 نيســـان / أبريل إلى 22 أيار / مايـــو 1969، واعتمدت الاتفاقية في ختام أعماله في 22 أيار / مايو 1969 وعرضت للتوقيع في 23

أيار / مايو 1969 ودخلت حيز النفاذ في 27 كانون الثاني / يناير 1، المصدر موقع جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان:

http: / / hrlibrary. umn. edu / arabic /

المراجع الأجنبية

– UNRWA – Report of the Commissioner – General (1 July 1966 – 30 June 1967) – GA 22nd session official record

https: / / www. un. org / unispal / document / auto – insert – 198325/

– Document of the Week: Jared Kushner's Mideast Peace Email – Foreign Policy

What We Do | UNRWA

– UN WATCH. (2019). UNRWA STAFF INCITEMENT AND ANTISEMITISM FOLLOW – UP REPORT TO UNRWA DONOR STATES AHEAD OF MANDATE RENEWAL 25 September 2019 Presented at the United Nations Geneva, Switzerland.